Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

قضايا إضافية أخرى

قال المفسّر : إنّه لمّا فرغ من تحقيق أنواع القضايا ، شرع في تعديدها ، وهي على حسب ما ذكره .

وقد أثبت قوم قضايا أُخَرَ من الموجّهات ؛ منها :

1 – قضيّة سمّوها ممكنة متوسّطة : وهي القضيّة التّي حكم فيها بارتفاع الضّرورة المشروطة بشرط دوام الوصف عن الجانب المخالف ، كقولنا : «كلّ متعفّن الأخلاط يمكن أن يكون محمومًا ، حال كونه متعفّن الأخلاط» ، أي ليس بضروري أن يكون محمومًا ما دام متعفّن الأخلاط . وبهذا الإمكان : «لا شيء من الكاتب بضاحك ، حال كونه كاتبًا» ، أي ليس بضروري أن يكون ضاحكًا ما دام كاتبًا .

2 – ومنها قضيّة سمّوها مطلقة متوسّطة : وهي القضيّة التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع ، أو بسلبه عنه بالفعل في بعض أوقات وصف الموضوع من غير بيان أنّه يدوم بدوامه أو لا يدوم ؛ كقولنا : «كلّ من به ذات الجنب[1] يسعل في بعض أوقات كونه محمومًا» ؛ ولا شيء من الحسّاس بمتنفّس في بعض أوقات كونه حسّاسًا» .

واعلم أنّ الحمليّات الموجّهة لا نهاية لها ، وإنّما الأحسن أن نبحث فيما استوى منها ؛ وهي ما تقدّم ذكره .

---

1 ذات الجنب أو الجُنَاب (pleurésie) : مرض عرف عند قدامى الأطباء العرب على أنّه قرحة تصيب الإنسان داخل جنبه . وفي الطبّ الحديث هي عبارة عن التهاب يعتري الغشاء الرّئوي . (راجع : الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، مادّة جنب : 49/1 ؛ والمعجم الوسيط : 139/1) .